

| عدد الخطط<br>المعرضة<br>للتناظر | آخر أجل لتقديم<br>الترشحات | الوثائق التي يتعين تقديمها   | الشروط اللازمة للترشح  | المنافسة  |
|---------------------------------|----------------------------|--|--|---|
| 9                               | 17 أكتوبر<br>2018          | <p>- مطلب ترشح<br/>- نسخة مطابقة للأصل من قرار انتداب المترشح.<br/>- نسخة مطابقة للأصل من قرار تسمية المترشح في الرتبة الحالية.<br/>- نسخة مطابقة للأصل من القرار الضابط لآخر وضعية إدارية للمعني بالأمر (قرار آخر تدرج)<br/>- نسخة مطابقة للأصل من الشهادة العلمية (شهادة البكالوريا أو شهادة معادلة أو شهادة تكوينية منظره بهذا المستوى/شهادة المرحلة الأولى من التعليم العالي أو شهادة معادلة أو شهادة تكوينية منظره بهذا المستوى/شهادة الأستاذية أو الشهادة الوطنية للإجازة (نظام أمد) أو شهادة معادلة أو شهادة تكوينية منظره بهذا المستوى/شهادة الماجستير أو شهادة معادلة )<br/>- تلخيص مفصل ومدعم بالحجج اللازمة للخدمات المدنية وإن اقتضى الأمر للخدمات العسكرية التي قام بها المعني بالأمر ويكون هذا التلخيص ممضى من طرف رئيس الإدارة أو من ينوبه<br/>- نسخ مطابقة للأصل من شهادات المشاركة في الملتقيات أو دورات التكوين المنظمة من قبل الإدارة منذ التسمية في الرتبة.<br/>- نسخ من القرارات المتعلقة بالعقوبات التأديبية المسلطة على المعني بالأمر أو الاستظهار بشهادة تثبت خلو الملف الإداري للمترشح من أي عقوبة تأديبية.<br/>- العدد التقييمي المسند من طرف الرئيس المباشر حسب الأنموذج المصاحب.</p> | <p>يمكن أن يشارك في المناظرة أعوان الاستقبال الإدارية المترسمون في رتبهم والمتوفر فيهم شرط خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم الترشحات.</p> | <p>المنافسة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مستكتب إدارة بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.</p> |

#### ملاحظات هامة:

- يتولى الرئيس المباشر للمترشح إسناد العدد التقييمي طبقا لبيانات بطاقة الأعداد المصاحبة ويتراوح هذا العدد بين الصفر (0) والعشرين (20) يعبر عن أداء العون للمهام المنوطة بعهدته وانضباطه وإتقانه في أدائه لعمله
- يتعين على الرئيس المباشر وضع بطاقة إسناد العدد التقييمي في ظرف سري.
- يرفض وجوبا كل مطلب ترشح يصل بعد غلق سجل الترشحات.

وزيرة المرأة والأسرة والطفولة  
وكبير السن

نزيهة العبيدي